كيف يجب علينا أن نفسر القرآن الكريم ؟

للعلامة المحدث
محمد ناصر الدين الألباني
(رحمه الله تعالى)

المكتبة الإسلامية

حقوق الطبع محفوظة لورثة فضيلة الشيخ
محمد ناصر الدين الألباني

الطبعة الأولى
١٤٢١هـ

المكتبة الإسلامية
ص ب (١١٣) الجبيهة، هاتف ٥٣٤٢٨٨٧
عَمَّان - الأردن

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الناشر

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

أما بعد ؛ فهذه رسالة : «كيف يجبُ علينا أن نُفَسِّر القرآن الكريم؟» ، وأصلها أسئلة أُلقيت على الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله تعالى ، فأجاب عنها مسجَّلةً ، ثم فُرِّغت وطبعت في أوراق ، وقُدِّمت للشيخ رحمه الله تعالى ، فقرأها وعلّق عليها بخط يده .

وقد رأت المكتبة الإسلامية في عمان أن تنشرها اليوم لتَعُمَّ بها الفائدة ، ولينتشر علمُ الشيخ رحمه الله ، وليؤجر عليها في قبره رحمه الله .

وهي على صغر حجمها عظيمة الفائدة ، كبيرة النفع للأمة الإسلامية بأسرها ؛ إذ إنها توضح الأصول والقواعد التي يجب

علينا أن ننهجها إذا أردنا أن نفسِّر القرآن الكريم بالطريقة الصحيحة التي يرضاها ربنا تبارك وتعالى ، والتي شرعها على لسان نبيه ﷺ ، ثم اتبعها من بعده خير هذه الأمة : صحابته ، ثم التابعون لهم بإحسان رضي الله عنهم أجمعين .

كما أن فيها على صغر حجمها الشيء الكثير من القواعد العامة التي تهمُّ كل مسلم يريد أن يكون من الفرقة الناجية ، والتي يجب عليه أن يتمسَّك ويعمل بها حتى تقوده إلى الطريق الصحيح ؛ كقاعدة : «كلما أُحييت بدعة أُميتت سنة» ، وغيرها من تلك القواعد النورانية التي فتح الله بها على الشيخ رحمه الله وغفر له ، فقد كان واسع العلم والمعرفة بشريعة الإسلام وبسنة رسولنا ﷺ ، وصدق ربنا إذ يقول : ﴿**يَرْفَعِ اللهُ الذين آمنوا منكم والذين أُوتوا العِلْمَ درجاتٍ**﴾ [المجادلة : ١١] . رحم الله الشيخ ، وجزى القائمين على نشر علمه من بعده خيراً ، ونفع بهذا العلم كل مسلم اطَّلع عليه .

الناشر

عَمَّان في ٤ من ذي الحجة ١٤٢٠هـ

سـؤال ١ : فضيلة الشيخ ! قرأت في كتاب صغير حديثاً يقول : «خذ من القرآن ما شئت لما شئت»[1] ؛ فهل هذا الحديث صحيح؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً .

الجـواب : هذا الحديث : «خذ من القرآن ما شئت لما شئت» حديث مشتهر على بعض الألسنة ، ولكنه - مع الأسف الشديد - من تلك الأحاديث التي لا أصل لها في السنة ، ولذلك فلا يجوز روايته ونسبته إلى النبي ﷺ .

ثم هذا المعنى الواسع الشامل لا يصحُّ ولا يثبت مطلقاً في شريعة الإسلام : «خذ من القرآن ما شئت لما شئت» ، فمثلاً إنْ أنا جلستُ في عُقر داري ، ولا أعمل في مهنتي وصنعتي ، وأطلب الرزق من ربي أن ينزله عليَّ من السماء لأني آخذ من القرآن لهذا ! من يقول هذا؟!

هذا كلام باطل ، ولعله من وضع أولئك الصوفية الكسالى الذين طُبعوا على الجلوس والسكن فيما يسمونها بالرِّبَاطات ؛ ينزلون فيها ، وينتظرون رزق الله ممن يأتيهم به من الناس ، علماً أن هذا ليس من طبيعة المسلم ؛ لأن النبي ﷺ قد ربَّى المسلمين

---

(١) «الضعيفة» (٥٥٧) .

جميعاً على علوِّ الهمة ، وعلى عزة النفس ، فقال عليه الصلاة والسلام : «اليدُ العليا خير من اليد السفلى ، فاليد العليا هي المنفقة ، واليد السفلى هي السائلة»[1] .

ويُعجبني بهذه المناسبة مما كنت قرأته فيما يتعلق ببعض الزُّهاد والصوفية - ولا أطيل في ذلك ، فقصصهم كثيرة وعجيبة - :

زعموا أن أحدهم خرج سائحاً ضارباً في الأرض بغير زاد ، فوصل به الأمر إلى أنه كاد أن يموت جوعاً ، فبدت له من بعيد قرية ، فأتى إليها ، وكان اليوم يوم الجمعة ، وهو بزعمه خرج متوكلاً على الله ، فلكَيْلا يَنْقُضَ بزعمه توكله المزعوم ؛ لم يظهر شخصه للجمهور الذي في المسجد ، وإنما انطوى على نفسه تحت المنبر ؛ لكيلا يشعر به أحد ؛ لكنه كان يحدث نفسه لعلَّ أحداً يُحسُّ به ، وهكذا خطب الخطيب خطبته ، وهو لم يُصلِّ مع الجماعةِ ! فبعد أن انتهى الإمام من الخطبة والصلاة ، وبدأ الناس يخرجون زرافات ووحداناً من أبواب المسجد ، حتى شعر الرجل بأن المسجد كاد يخلو من الناس ، وحينئذٍ تُقفل الأبواب ، ويبقى وحيداً في المسجد من غير طعام ولا شراب ، فلم يسعه إلا أن

(١) البخاري (١٤٢٩) واللفظ له ، مسلم (١٠٣٣) .

يتنحنح ليثبت وجوده للحاضرين ، فالتفت بعض الناس ، فوجدوه قد تحوّل كأنه عظم من الجوع والعطش ، فأخذوه وأغاثوه .

وسألوه : من أنت يا رجل؟!

قال : أنا زاهد متوكل على الله .

قالوا : كيف تقول : متوكل على الله ؛ وأنت كدتَ أن تموت؟! ولو كنت متوكلاً على الله لما سألت ، ولما نبّهت الناس إلى وجودك بالنحنحة ؛ حتى تموت بذنبك !

هذا مثال إلى ما يؤدي به مثلُ هذا الحديث : «خذ من القرآن ما شئت لما شئت» .

والخلاصة : أن هذا الحديث لا أصل له .

سـؤال ٢ : فضيلة الشيخ ! يقول القرآنيون : قال تعالى : ﴿وكُلَّ شيءٍ فَصَّلْنَاه تَفْصِيلاً﴾ [الإسراء :١٢] ، وقال تعالى : ﴿ما فَرَّطْنا في الكتابِ من شيءٍ﴾ [الأنعام :٣٨] ، ويقول الرسول ﷺ : «إن هذا القرآن طرفه بيد الله ، وطرفه بأيديكم ، فتمسّكوا به ؛ فإنكم لن تضلوا ولن تَهْلِكُوا بعده أبداً»[1] . نرجو من فضيلتكم التعليق على ذلك .

---

(١) «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٥/٩٣/١) .

الجـــواب : أمـا قـوله تعـالى : ﴿ما فَـرَّطْنا في الكتـابِ من شـيءٍ﴾ ؛ فهذه الآية إنما تعني بالكتاب هُنا : اللوح المحفوظ ، ولا تعني : القرآن الكريم .

أمَّـا قـوله تعـالى : ﴿وكُلَّ شيءٍ فَصَّلْناه تَفْصِيلاً﴾ ؛ فـــإذا ضممتم إلى القرآن الكريم ما تقدّم بيانه آنفاً ؛ فحينئذٍ يتم أن الله عز وجل قد فصّل كلَّ شيء تفصيلاً ؛ لكن بضميمة أخرى ؛ فإنكم تعلمون أن التفصيل قد يكون تارة بالإجمال ؛ بوضع قواعد عامة يدخل تحتها جزئيات لا يمكن حصرها لكثرتها ، فبوضع الشارع الحكيم لتلك الجزئيات الكثيرة قواعدَ معروفة ظهر معنى الآية الكريمة ، وتارة بالتفصيل وهو المتبادر من هذه الآية ؛ كما قال عليه الصلاة والسلام : «ما تركتُ شيئاً مما أمركم اللهُ به إلا وقد أمرتكم به ، ولا تركتُ شيئاً مما نهاكم اللهُ عنه إلا وقد نَهَيْتُكم عنه»[1] .

فالتفصيل إذاً تارةً يكون بالقواعد التي تدخل تحتها جزئيات كثيرة ، وتارة يكون بالتفصيل لمفردات عبادات وأحكام تفصيلاً لا

(١) «الصحيحة» (١٨٠٣) .

يحتاج الرجوع إلى قاعدة من تلك القواعد .

ومن القواعد التي يدخل تحتها فرعيات كثيرة - وتظهر بها عظمة الإسلام وسعة دائرة الإسلام في التشريع - قوله ﷺ على سبيل المثال :

«لا ضرر ولا ضرار»[1] .

وقوله عليه السلام :

«كل مسكر خمر ، وكل خمر حرام»[2] .

وقوله عليه السلام :

«كل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار»[3] .

هذه قواعد وكليات لا يفوتها شيء مما يتعلق بالضرر بالنفس أو الضرر بالمال في الحديث الأول ، وما يتعلق بما يُسكر كما في الحديث الثاني ؛ سواء كان المسكر مستنبطاً من العنب - كما هو المشهور - أو من الذرة ، أو من أي مادة من المواد الأخرى ، فما دام

(١) «صحيح الجامع» (٧٥١٧) .

(٢) «إرواء الغليل» (٨/٤٠/٢٣٧٣) .

(٣) «صحيح الترغيب والترهيب» (١/٩٢/٣٤) ، و«صلاة التراويح» (ص٧٥) .

أنه مُسكر فهو حرام .

كذلك في الحديث الثالث : لا يمكن حصر البدع لكثرتها ، ولا يمكن تعدادها ، ومع ذلك فهذا الحديث - مع إيجازه - يقول بصراحة : «وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار» .

هذا تفصيل لكن بقواعد .

وأما الأحكام التي تعرفونها ؛ فهي مفصَّلة بمفردات جاء ذكرها في السنة على الغالب ، وأحياناً كأحكام الإرث مثلاً فهي مذكورة في القرآن الكريم .

أما الحديث الذي جاء ذكره ؛ فهو حديث صحيح ، والعمل به هو الذي بإمكاننا أن نتمسك به ، وكما جاء في الحديث : «تركتُ فيكم أمرين ؛ لن تضلوا ما تمسكتم بهما : كتاب الله ، وسنة رسوله»[1] .

فالتمسُّك بحبل الله - الذي هو بأيدينا - إنما هو العمل بالسنة المُفَصِّلَةِ للقرآن الكريم .

---

(١) «مشكاة المصابيح» (١/١٨٦/٦٦) .

سـؤال ٣ : هناك من يقول : إذا عارض الحديثُ آيةً من القرآن ؛ فهو مردود مهما كانت درجة صحته ، وضرب مثالاً لذلك بحديث : «إن الميت لَيُعَذَّبُ ببكاء أهله عليه»[1] ، واحتج بقول عائشة في ردها الحديث بقول الله عز وجل : ﴿ولا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [فاطر/١٨] ؛ فكيف يُرَدُّ على من يقول ذلك؟

الجـواب : ردُّ هذا الحديث هو من مشاكل ردّ السنة بالقرآن ، وهو يدل على انحراف ذلك الخط .

أما الجواب عن هذا الحديث - وأخص به من تمسك بحديث عائشة - فهو :

أولاً : من الناحية الحديثية : فإنّ هذا الحديث لا سبيل لردِّه من الناحية الحديثية لسببين اثنين :

الأول : أنه قد جاء بسند صحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما .

الثـاني : أن ابن عمر لم يتفرد به ؛ بل تابعه على ذلك عمر ابن الخطاب ، وهو وابنه لم يتفردا به ؛ فقد تابعهما المغيرة بن شُعبة ، وهذا مما يحضرني في هذه الساعة بأن هذه الروايات عن

---

(١) «صحيح الجامع» (١٩٧٠) .

هؤلاء الصحابة الثلاثة في «الصحيحين» .

أما لو أن الباحث بحث بحثاً خاصاً في هذا الحديث فسيجد له طرقاً أخرى ، وهذه الأحاديث الثلاثة كلها أحاديث صحيحة الأسانيد ، فلا تُردُّ بمجرد دعوى التعارض مع القرآن الكريم .

ثانياً : من الناحية التفسيرية : فإن هذا الحديث قد فسره العلماء بوجهين اثنين :

الوجه الأول :

أن هذا الحديث إنما ينطبق على الميت الذي كان يعلم في قيد حياته أن أهله بعد موته سيرتكبون مخالفات شرعية ، ثم لم ينصحهم ، ولم يوصهم أن لا يبكوا عليه ؛ لأن هذا البكاء يكون سبباً لتعذيب الميت .

و«ال» التعريف في لفظ : «الميت» هنا ليست للاستغراق والشمول ؛ أي : ليس الحديث بمعنى أن كل ميت يُعذب ببكاء أهله عليه ، وإنما «ال» هنا للعهد ؛ أي : الميت الذي لا ينصح بألا يرتكبوا بعد وفاته ما يخالف الشرع ، فهذا الذي يعذب ببكاء أهله عليه ، أما من قام بواجب النصيحة ، وواجب الوصية الشرعية بألا

ينوحوا عليه ، وألا يأتوا بالمنكرات التي تُفعل خاصة في هذا الزمان ؛ فإنه لا يُعَذَّبُ ، وإذا لم يُوص ولم ينصح عُذب .

هذا التفصيل هو الذي يجب أن نفهمه من التفسير الأول لكثير من العلماء المعروفين والمشهورين ؛ كالنووي وغيره ، وإذا عرفنا هذا التفصيل ؛ وضح ألا تعارض بين هذا الحديث وبين قوله تعالى : ﴿ولا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام :١٦٤] ، إنما يظهر التعارض فيما لو فُهم أن «ال» في لفظ : «الميت» إنما هي للاستغراق والشمول ؛ أي : كل ميت يُعذب ؛ حينئذٍ يُشكل الحديث ، ويتعارض مع الآية الكريمة ، أما إذا عرفنا المعنى الذي ذكرناه آنفاً ؛ فلا تعارض ولا إشكال ؛ لأن الذي يُعذب إنما يُعذب بسبب عدم قيامه بواجب النصح والوصية ، هذا هو الوجه الأول مما قيل في تفسير هذا الحديث لدفع التعارض المدَّعى .

أما الوجه الثاني :

فهو الذي ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في بعض مصنفاته ؛ أن العذاب هنا ليس عذاباً في القبر ، أو عذاباً في الآخرة ، وإنما هو بمعنى التألُّم وبمعنى الحزن ؛ أي : إن الميت إذا

سمع بكاء أهله عليه ؛ أسف وحزن لحزنهم هم عليه .

هكذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية ، وهذا لو صحَّ لاستأصل شأفة الشبهة .

لكني أقول : إن هذا التفسير يتعارض مع حقيقتين اثنتين ، لذلك لا يسعنا إلا أن نعتمد على التفسير الأول للحديث :

الحقيقة الأولى : أن في حديث المغيرة بن شعبة الذي أشرتُ إليه آنفاً زيادة تبيّن أن العذاب ليس بمعنى التألُّم ؛ وإنما هو بمعنى العذاب المتبادر ؛ أي : عذاب في النار ؛ إلا أن يعفو الله تبارك وتعالى ؛ كما هو صريح قوله عز وجل : ﴿**إنّ اللهَ لا يَغْفِرُ أنْ يُشْرَكَ به ويغفرُ ما دونَ ذلك لمن يشاءُ**﴾ [النساء : ٤٨] ، ففي رواية المغيرة قال : «إن الميت ليُعذب ببكاء أهله يوم القيامة» ، فهذا صريح بأن الميت يُعذب بسبب بكاء أهله عليه يوم القيامة ، وليس في القبر ؛ وهو الذي فسره ابن تيمية بالألم والحزن .

الحقيقة الأخرى : هي أن الميت إذا مات لا يحسُّ بشيء يجري من حوله ؛ سواء كان هذا الشيء خيراً أم شراً - كما تدل عليه أدلة الكتاب والسنة - اللهم إلا في بعض المناسبات التي جاء ذكرها في

بعض الأحاديث ؛ إما كقاعدة لكل ميت ؛ أو لبعض الأموات ؛ حيث أسمعهم الله عز وجل بعض الشيء الذي يتألمون به .

فمن **الأول** : الحديث الذي رواه البخاري في «صحيحه» من حديث أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إنّ العبدَ إذا وُضع في قبره ، وتولّى عنه أصحابه - حتى إنه يسمع قرع نعالهم - أتاه ملكان»[1] ، ففي هذا الحديث الصحيح إثبات سمع خاص للميت في وقت دفنه ، وحين ينصرف الناس عنه ؛ أي : في الوقت الذي يُجلسه الملكان أعيدت الروح إليه ، فهو في هذه الحالة يسمع قرع النعال ، فلا يعني الحديث بداهة أن هذا الميت وكل الأموات تُعاد إليهم أرواحهم ، وأنهم يظلون يسمعون قرع نعال المارّة بين القبور إلى يوم يبعثون ! لا .

إنما هذا وضعٌ خاص وسماع خاص من الميت ؛ لأنه أُعيدت روحه إليه ، وحينئذٍ لو أخذنا بتفسير ابن تيمية ؛ وسَّعنا دائرة إحساس الميت بما يجري حوله ، سواءً عند نعشه قبل دفنه ؛ أو بعد وضعه في قبره ، ومعنى ذلك : أنه يسمع بكاء الأحياء عليه ، وهذا

(١) «صحيح الجامع» (١٦٧٥) .

يحتاج إلى نص ، وهو مفقود ، هذا أولاً .

وثانياً : بعض نصوص الكتاب والسنة الصحيحة تدلُّ على أن الموتى لا يسمعون ، وهذا بحث طويل ، ولكني سأذكر حديثاً واحداً ، وأنهي الجواب عن هذا السؤال ، وهو قول النبي ﷺ : «إن لله تعالى ملائكة سيَّاحين في الأرض يبلغوني عن أمتي السلام»[1] . وقوله : «سيَّاحين» ؛ أي : طوّافين على المجالس ، فكلما صلى مسلم على النبي ﷺ ؛ فهناك ملك موكّل يوصل هذا السلام من ذاك المسلم إلى النبي ﷺ ، فلو كان الأموات يسمعون ؛ لكان أحق هؤلاء الأموات أن يسمع هو نبينا ﷺ ؛ لما فضله الله تبارك وتعالى ، وخصّه بخصائص على كل الأنبياء والرسل والعالمين ، فلو كان أحدٌ يسمع لكان الرسول ﷺ ، ثم لو كان النبي ﷺ يسمع شيئاً بعد موته ؛ لسمع صلاة أمته عليه .

ومن هنا تفهمون خطأ - بل ضلال - الذين يستغيثون ليس بالنبي ﷺ بل وبمن دونه ؛ سواء كانوا رسلاً أو أنبياءَ أو صالحين ؛ لأنهم لو استغاثوا بالرسول عليه الصلاة والسلام لما سمعهم ؛ كما

(١) «صحيح الجامع» (٢١٧٤) .

هو صريح القرآن : ﴿إنَّ الذينَ تَدْعُونَ من دونِ اللهِ عِبَادٌ أمثالُكم﴾ [الأعراف : ١٩٤] ، و﴿إنْ تَدْعُوهم لا يَسْمَعوا دُعاءَكم﴾ [فاطر : ١٤] إلى آخر الآية .

إذاً ؛ فالموتى من بعد موتهم لا يسمعون ؛ إلا ما جاء النص في قضية خاصة - كما ذكرت آنفاً - من سماع الميت قرع النعال ، وبهذا ينتهي الجواب عن هذا السؤال .

سؤال ٤ : إذا كانت المُسَجِّلةُ مفتوحةً على القرآن الكريم ؛ وبعض الحاضرين لا يستمعون بسبب أنهم مشغولون بالكلام ؛ فما حكم عدم الاستماع؟ وهل يأثم أحد من الحاضرين أو الذي فتح المُسَجِّلَةَ؟

الجواب : الجواب عن هذه القضية يختلف باختلاف المجلس الذي يُتلى فيه القرآن من المُسَجِّلَةِ ، فإن كان المجلس مجلس علم وذكر وتلاوة قرآن ؛ فيجب - والحالة هذه - الإصغاء التام ، ومن لم يفعل فهو آثم ؛ لمخالفته لقول الله تبارك وتعالى في القرآن : ﴿وإذا قُرِئَ القرآنُ فاسْتَمِعُوا له وأنصِتوا لعلكم تُرحمون﴾ [الأعراف : ٢٠٤] .

أما إذا كان المجلس ليس مجلس علم ولا ذكر ولا تلاوة قرآن ، وإنما مجلس عادي ؛ كأن يكون إنسان يعمل في البيت ، أو يدرس ، أو يُطالع ؛ ففي هذه الحالة لا يجوز فتح آلة التسجيل ، ورفع صوت التلاوة بحيث يصل إلى الآخرين الذين هم في البيت أو في المجلس ، فهؤلاء في هذه الصورة ليسوا مكلّفين بالسماع ؛ لأنهم لم يجلسوا له ، والمسؤول هو الذي رفع صوت المسجلة وأسمع صوتها الآخرين ؛ لأنه يُحَرِّجُ على الناس ، ويحملهم على أن يستمعوا للقرآن في حالة هم ليسوا مستعدين لهذا الاستماع .

وأقرب مثال على هذا : أن أحدنا يمرُّ في الطريق ، فيسمع من السمَّان ، وبائع الفلافل ، والذي يبيع أيضاً هذه الأشرطة المُسَجَّلَةَ «الكاسيتات» ، فقد ملأ صوت القرآن الطريق ، وأينما ذهبت تسمع هذا الصوت ، فهل هؤلاء الذين يمشون في الطريق - كلٌّ في سبيله - هم مكلفون أن ينصتوا لهذا القرآن الذي يُتلى في غير محله؟! لا ، وإنما المسؤول هو هذا الذي يُحَرِّجُ على الناس ، ويسمعهم صوت القرآن ؛ إما للتجارة أو لإلفات نظر الناس ، ونحو ذلك من المصالح المادية ، فإذاً هم يتخذون القرآن من جهةٍ مزاميرَ - كما جاء

في بعض الأحاديث[1] - ثم هم يشترون بآيات الله ثمناً قليلاً في أسلوب آخر غير أسلوب اليهود والنصارى الذين قال الله عز وجل في حقهم هذه الآية : ﴿اشْتَرَوْا بآيات الله ثمناً قليلاً﴾ [التوبة : ٩] .

سؤال٥ : إن الله عز وجل يُخبر عن نفسه فيقول : ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللهُ واللهُ خَيْرُ الماكِرِينَ﴾ [آل عمران :٥٤] ، فربما يضيق عقل بعض الناس عن فهم هذه الآية على ظاهرها ، وبما أننا لسنا بحاجة للتأويل ؛ فكيف يكون الله خير الماكرين؟!

الجواب : المسألة سهلة بفضل الله ؛ وذلك لأننا نستطيع أن نعرف أن المكر - من حيث هو مكر - لا يوصف دائماً أبداً بأنه شر ، كما أنه لا يوصف دائماً وأبداً بأنه خير ، فرُبَّ كافر يمكر بمسلم ؛ لكن هذا المسلم كيِّس فطن ليس مغفلاً ولا غبياً ، فهو متنبه لمكر خصمه الكافر ، فيعامله على نقيض مكره هو ؛ بحيث تكون النتيجة أن هذا المسلم بمكره الحسن قضى على الكافر بمكره السَّيِّئ ، فهل يقال : إن هذا المسلم حينما مكر بالكافر تعاطى أمراً غير مشروع؟ لا أحد يقول هذا .

ومن السهل أن تفهموا هذه الحقيقة من قوله عليه الصلاة

---

(١) «الصحيحة» (٩٧٩) .

والسلام : «الحرب خدعة»[1] . فالذي يُقال في الخدعة يُقال في المكر تماماً ، فمخادعة المسلم لأخيه المسلم حرام ؛ لكن مخادعة المسلم للكافر عدو الله وعدو رسوله هذا ليس حراماً ؛ بل هو واجب ، كذلك مكر المسلم بالكافر الذي يريد المكر به - بحيث يبطل هذا المسلم مكر الكافر - هذا مكر حسن ، وهذا إنسان ، وذاك إنسان .

فماذا نقول بالنسبة لرب العالمين القادر العليم الحكيم؟

ها هو يبطل مكر الماكرين جميعاً ؛ لذلك قال : ﴿**والله خير الماكرين**﴾ ، فحينما وصف ربنا عزّ وجل نفسه بهذه الصفة ؛ قد لفت نظرنا بأن المكر حتى من البشر ليس دائماً مذموماً ؛لأنه قال : ﴿**خير الماكرين**﴾ ، فهناك ماكر بخير ، وماكر بشر ، فمن مكر بخير لم يُذم ، والله عزّ وجلّ كما قال : ﴿**خير الماكرين**﴾ .

وباختصار أقول : كل ما خطر ببالك فالله بخلاف ذلك ، فإذا توهم الإنسان أمراً لا يليق بالله ؛ فليعلم رأساً أنه مخطئ ، فهذه الآية هي مدح لله عزّ وجلّ ، وليس فيها أي شيء لا يجوز نسبته

(١) البخاري (٣٠٣٠) ، مسلم (١٧٤٠) .

إلى الله تبارك وتعالى .

سؤال٦ : كيف نُوفق بين هاتين الآيتين : ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإسلامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ منه﴾ [آل عمران : ٨٥] **؛ وقوله تعالى : ﴿إنّ الذين آمنوا والذين هادُوا والصابئون والنصارى مَنْ آمَنَ باللهِ واليومِ الآخرِ وعَمِلَ صالحاً فلا خَوْفٌ عليهم ولا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾** [المائدة : ٦٩]؟

الجواب : لا تعارض بين الآيتين كما يوهم السؤال ؛ وذلك لأن آية الإسلام هي بعد أن تَبْلُغَ دعوةُ الإسلامِ أولئك الأقوام الذين وصفهم الله عزّ وجلّ في الآية الثانية بأنهم : **﴿لا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾** ، وذكر منهم الصابئة ، والصابئة حينما يُذكرون يسبق إلى الذهن أن المقصود بهم : عُبَّاد الكواكب ؛ لكنهم - في الحقيقة - كل قوم وقعوا في الشرك بعد أن كانوا من أهل التوحيد ، فالصابئة كانوا موحِّدين ، ثم عرض لهم الشرك وعبادة الكواكب ، فالذين ذُكروا في هذه الآية هم المؤمنون منهم الموحدون ، فهؤلاء قبل مجيء دعوة الإسلام هم كاليهود والنصارى ، وهم ذُكرُوا أيضاً في نفس السياق الذي ذُكر فيه

الصابئة ، فهؤلاء مَنْ كان منهم متمسكاً بدينه في زمانه ؛ فهو من المؤمنين الذين ﴿لا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾ .

ولكن بعد أن بعث الله عزّ وجلّ محمداً عليه الصلاة والسلام بدين الإسلام ، وبلغت دعوة هذا الإسلام أولئك الناس من يهود ونصارى وصابئة ؛ فلا يُقبل منهم إلا الإسلام .

إذاً ؛ قوله تعالى : ﴿ومَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإسلام ديناً﴾ ؛ أي : بعد مجيء الإسلام على لسان الرسول عليه الصلاة والسلام ، وبلوغ دعوة الإسلام إليه ؛ فلا يُقبل منه إلا الإسلام .

وأما الذين كانوا قبل بعثة الرسول عليه الصلاة والسلام بالإسلام ، أو الذين قد يوجدون اليوم على وجه الأرض ولم تبلغهم دعوة الإسلام ، أو بَلَغَتْهُمْ دعوةُ الإسلام ولَكِنْ بَلَغَتْهُمْ مُحَرَّفَةً عن أساسها وحقيقتها ؛ كما ذَكَرْتُ في بعض المناسبات عن القاديانيين - مثلاً - الذين انتشروا اليوم في أوروبا وأمريكا يدعون إلى الإسلام ؛ لكن هذا الإسلام الذي يدعون إليه ليس من الإسلام في شيء ؛ لأنهم يقولون بمجيء أنبياء بعد خاتم الأنبياء محمد عليه الصلاة والسلام ؛ فهؤلاء الأقوام - من الأوروبيين والأمريكيين الذين دُعوا إلى الإسلام القادياني ، ولم

تبلغهم دعوة الإسلام الحق - على قسمين :

قسم منهم على دين سابق وهم متمسكون به ، فعلى ذلك تحمل آية : ﴿فلا خَوْفٌ عليهِم ولا هُمْ يَحْزَنُون﴾ .

وقسم انحرف عن هذا الدين - كما هو شأن كثير من المسلمين اليوم - فالحجة قائمة عليهم .

أما من لم تبلغهم دعوة الإسلام مطلقاً - سواء بعد الإسلام أو قبله - ؛ فهؤلاء لهم معاملة خاصة في الآخرة ، وهي أن الله عزّ وجلّ يبعث إليهم رسولاً يمتحنهم - كما امتحن الناس في الحياة الدنيا - فمن استجاب لذلك الرسول في عرصات يوم القيامة وأطاعه دخل الجنة ، ومن عصاه دخل النار[1] .

سؤال٧ : قال تعالى : ﴿وَجَعَلْنا على قلوبِهِمْ أَكِنَّةً أنْ يَفْقَهُوه وفي آذانِهِمْ وَقْراً﴾ [الأنعام :٢٥] **؛ يَشُمُّ البعض من هذه الآية رائحة الجبر ؛ فما رأيكم في ذلك؟**

الجواب : هذا الجعل هو جعلٌ كوني ، ولفهم هذا لا بد من شرح معنى الإرادة الإلهية ؛ فالإرادة الإلهية تنقسم إلى قسمين :

(١) «الصحيحة» (٢٤٦٨) .

إرادة شرعية ، وإرداة كونية .

والإرداة الشرعية : هي كل ما شرعه الله عز وجل لعباده ، وحضهم على القيام به من طاعات وعبادات على اختلاف أحكامها ؛ من فرائض إلى مندوبات ، فهذه الطاعات والعبادات يريدها الله تبارك وتعالى ويُحبها .

وأما الإرادة الكونية : فهي قد تكون تارة مما لم يشرعها الله ، ولكنه قدرها ، وهذه الإرادة إنّما سُميت بالإرادة الكونية اشتقاقاً من قوله تعالى : ﴿إنّما أمرهُ إذا أرادَ شيئاً أنْ يقولَ له كنْ فيكون﴾ [يس : ٨٢] ، فـ ﴿شيئاً﴾ اسم نكرة يشمل كل شيء ؛ سواء كان طاعة أو معصية ، وإنما يكون ذلك بقوله تبارك وتعالى : ﴿كُنْ﴾ ؛ أي : بمشيئته وبقضائه وقدره ، فإذا عرفنا هذه الإرادة الكونية - وهي أنها تشمل كل شيء ؛ سواء كان طاعة أو كان معصية - فلا بد من الرجوع بنا إلى موضوع القضاء والقدر ؛ لأن قوله عز وجل : ﴿إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون﴾ ؛ معناه : أن هذا الذي قال له : ﴿كنْ﴾ جعله أمراً مُقدراً كائناً لا بد منه ، فكل شيء عند الله عز وجل بقدر ، وهذا أيضاً

يشمل الخير ويشمل الشر ، ولكن ما يتعلق منه بنا نحن الثقلين - الإنس والجن المكلفين المأمورين من الله عز وجل - أن ننظر فيما نقوم نحن به ؛ إما أن يكون بمحض إرادتنا واختيارنا ؛ وإما أن يكون رغماً عنّا ، وهذا القسم الثاني لا يتعلق به طاعة ولا معصية ، ولا يكون عاقبة ذلك جنة ولا ناراً ، وإنما القسم الأول هو الذي عليه تدور الأحكام الشرعية ، وعلى ذلك يكون جزاء الإنسان الجنة أو النار ؛ أي : ما يفعله الإنسان بإرادته ، ويسعى إليه بكسبه واختياره هو الذي يحاسب عليه ؛ إنْ كان خيراً فخير ؛ وإن كان شراً فشر .

وكون الإنسان مختاراً في قسم كبير من أعماله ؛ فهذه حقيقة لا يمكن المجادلة فيها لا شرعاً ولا عقلاً .

أما شرعاً ؛ فنصوص الكتاب والسنة متواترة في أمر الإنسان بأن يفعل ما أُمرَ به ، وفي أن يترك ما نُهي عنه ، وهذه النصوص أكثر من أن تذكر .

أما عقلاً ؛ فواضح لكل إنسان متجرد عن الهوى والغرض بأنه حينما يتكلم ، حينما يمشي ، حينما يأكل ، حينما يشرب ،

حينما يفعل أي شيء مما يدخل في اختياره ؛ فهو مختار في ذلك غير مضطر إطلاقاً ، وأنا إذا شئتُ أنْ أتكلمَ الآن ؛ فليس هناك أحد يجبرني على ذلك بطبيعة الحال ، ولكنه مقدّر ، ومعنى كلامي هذا مع كونه مقدراً ؛ أي : أنه مقدر مع اختياري لهذا الذي أقوله وأتكلم به ، لكن باستطاعتي أن أصمت لأبيِّن لمن كان في شك مما أقول أني مختار في هذا الكلام .

إذاً ؛ فاختيار الإنسان - من حيث الواقع - أمر لا يقبل المناقشة والمجادلة ، وإلا فالذي يجادل في مثل هذا إنما هو يسفسط ويشكك في البدهيات ، وإذا وصل الإنسان إلى هذه المرحلة انقطع معه الكلام .

إذاً فأعمال الإنسان قسمان : اختيارية ، واضطرارية ، والاضطرارية ليس لنا فيها كلام ؛ لا من الناحية الشرعية ولا من الناحية الواقعية ، والشرع إنما يتعلق بالأمور الاختيارية ؛ فهذه هي الحقيقة ، وإذا ركزناها في أذهاننا ؛ استطعنا أن نفهم الآية السابقة : ﴿**وجعلنا على قلوبهم أكنة**﴾ ، وهذا الجعل كوني ، ويجب أن نتذكر الآية السابقة : ﴿**إنما أمره إذا أراد شيئاً**﴾ أنّ الإرادة ههنا إرادة كونية ، ولكن ليس رغماً عن هذا الذي جعل

الله على قلبه أكنّة .

مثاله من الناحية المادية : أن الإنسان حينما يُخلَق إنما يُخلَق ولحمه غض طري ، ثم إذا ما كبر وكبر يقسو لحمه ويشتد عظمه ، ولكن الناس ليسوا كلهم في ذلك سواءً ، فهذا مثلاً إنسان منكبٌّ على نوع من الدراسة والعلم ، فهذا ماذا يقوى فيه؟ يقوى عقله ، يقوى دماغه في الناحية التي هو ينشغل بها ، ويَنْصَبُّ بكل جهوده عليها ؛ ولكن من الناحية البدنية جسده لا يقوى ، وعضلاته لا تنمو .

والعكس بالعكس تماماً : فهذا شخص مُنْصَبٌّ على الناحية الماديّة ، فهو في كل يوم يتعاطى تمارين رياضية - كما يقولون اليوم - فهذا تشتد عضلاته ، ويقوى جسده ، ويصبح له صورة كما نرى ذلك أحياناً في الواقع ، وأحياناً في الصور ، فهؤلاء الأبطال مثلاً تصبح أجسادهم كلها عضلات ، فهل هو خُلق هكذا ؛ أم هو اكتسب هذه البُنية القوية ذات العضلات الكثيرة؟ هذا شيء وصل إليه هو بكسبه واختياره .

ذلك هو مثل الإنسان الذي يظل في ضلاله ، وفي عناده ،

وفي كفره وجحوده ، فيصل إلى الران ؛ إلى هذه الأكنة التي يجعلها الله عز وجل على قلوبهم ؛ لا بفرض من الله واضطرار من الله لهم ؛ وإنما بسبب كسبهم واختيارهم ، فهذا هو الجعل الكوني الذي يكتسبه هؤلاء الناس الكفار ، فيصلون إلى هذه النقطة التي يتوهم الجُهّال أنها فُرضت عليهم ، والحقيقة أن ذلك لم يُفرض عليهم ، وإنما ذلك بما كسبت أيديهم ، وأن الله ليس بظلامٍ للعبيد .

سؤال٨ : ما حكم تقبيل المصحف؟

الجواب : هذا مما يدخل - في اعتقادنا - في عموم الأحاديث التي منها : «إياكم ومحدثات الأمور ؛ فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة»[1] ، وفي حديث آخر : «وكل ضلالة في النار»[2] . فكثير من الناس لهم موقف خاص في مثل هذه الجزئيَّة ؛ يقولون : وماذا في ذلك؟! ما هو إلا إظهار تبجيل وتعظيم لهذا القرآن الكريم . ونحن نقول لهم : صدقتم ؛ ليس فيها إلا تبجيل وتعظيم للقرآن الكريم ! ولكن تُرى هل هذا التبجيل والتعظيم كان خافياً على الجيل الأول - وهم صحابةُ الرسول عليه الصلاة والسلام -

(١) «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٤/٩٢/١) .

(٢) «صلاة التراويح» (ص٧٥) .

وكذلك أتباعُهم ، وكذلك أتباع التابعين من بعدهم؟ لا شك أن الجواب سيكون كما قال علماء السلف : لو كان خيراً لسبقونا إليه .

هذا شيء ، والشيء الآخر : هل الأصل في تقبيل شيء ما الجواز أم الأصل المنع؟

هنا لا بُدَّ من إيراد الحديث الذي أخرجه الشيخان في «صحيحيهما» ؛ ليتذكر من شاء أن يتذكر ، ويعرف بُعد المسلمين اليوم عن سلفهم الصالح ، وعن فقههم ، وعن معالجتهم للأمور التي قد تحدث لهم .

ذاك الحديث هو : عن عابس بن ربيعة قال : رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يُقَبِّلُ الحَجَرَ (يعني : الأسود) ، ويقول :

«إني لأعلمُ أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، فلولا أني رأيتُ رسول الله ﷺ يُقبلك ما قبَّلتُك»[1] ، وما معنى هذا الكلام من هذا الفاروق : لولا أني رأيت رسول الله ﷺ يُقبلك ما قبلتك؟!

إذاً ؛ لماذا قبَّل عمرُ الحجر الأسود ، وهو كما جاء في الحديث

(١) «صحيح الترغيب والترهيب» (٤١/٩٤/١) .

الصحيح : «الحجر الأسود من الجنة»[1]؟! فهل قبَّله بفلسفة صادرة منه ؛ ليقول كما يقول القائل بالنسبة لمسألة السائل : إن هذا كلام الله ونحن نُقبله؟! هل يقول عمر : هذا حجر أثر من آثار الجنَّة التي وُعد المتقون فأنا أُقَبِّلُه ؛ ولستُ بحاجة إلى نص عن رسول الله ﷺ ليبين لي مشروعية تقبيله؟! أم يعاملُ هذه المسألة الجزئية كما يُريد أن يقول بعض الناس اليوم بالمنطق الذي نحن ندعو إليه ، ونُسميه بالمنطق السلفي ، وهو الإخلاص في اتباع الرسول عليه الصلاة والسلام ، ومن استنَّ بسنته إلى يوم القيامة؟ هكذا كان موقف عمر ؛ فيقول : لولا أني رأيت رسول الله ﷺ يُقبلك ما قبلتك .

إذاً الأصل في مثل هذا التقبيل أن نجري فيه على سنة ماضية ؛ لا أن نحكم على الأمور - كما أشرنا آنفاً - فنقول : هذا حسن ، وماذا في ذلك؟! اذكروا معي موقف زيد بن ثابت ؛ كيف كان تجاه عرض أبي بكر وعمر عليه جمع القرآن لحفظ القرآن من الضياع ؛ لقد قال : كيف تفعلون شيئاً ما فعله رسول الله ﷺ ؟!

---

(١) «صحيح الجامع» (٣١٧٤) .

فليس عند المسلمين اليوم هذا الفقه في الدين إطلاقاً .

إذا قيل للمقبِّل للمصحف : كيف تفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ ؟! واجهك بأجوبة عجيبة جداً ؛ منها : يا أخي ! وماذا في ذلك؟! هذا فيه تعظيم للقرآن ! فقل له : يا أخي ! هذا الكلام يُعاد عليك : وهل الرسول ﷺ كان لا يُعَظِّمُ القرآن؟ لا شك أنه كان يعظم القرآن ، ومع ذلك لم يقبله . أو يقولون : أنت تنكر علينا تقبيل القرآن ! وها أنت تركب السيارة ، وتسافر بالطيارة ، وهذه أشياء من البدعة؟! يأتي الرد على ما سمعتم أن البدعة التي هي ضلالة ؛ إنما ما كان منها في الدين .

أما في الدنيا ؛ فكما ألمحنا آنفاً أنه قد تكون جائزة ، وقد تكون محرمة ؛ إلى آخره ، وهذا الشيء معروف ، ولا يحتاج إلى مثال .

فالرجل الذي يركب الطيارة ؛ ليسافر إلى بيت الله الحرام للحج ؛ لا شك أنه جائز ، والرجل الذي يركب الطيارة ؛ فيسافر إلى الغرب ويحُجُّ إليه ؛ لا شك أن هذه معصية ، وهكذا .

أما الأمور التعبُّدية التي إذا سئُل عنها السّائل : لماذا تفعل؟

قال : التقرُّب إلى الله !

فأقول : لا سبيل إلى التقرب إلى الله تبارك وتعالى إلا بما شرع الله ؛ لكني أريد أن أُذكِّر بشيء وهو - في اعتقادي - مهم جداً لتأسيس ودعم هذه القاعدة : «كل بدعة ضلالة» ؛ لا مجال لاستحسان عقلي بتاتاً .

يقول بعض السّلف : ما أُحدثت بدعةٌ إلا وأُميتت سُنةٌ .

وأنا ألمس هذه الحقيقة لمس اليد بسبب تتبعي للمحدثات من الأمور ، وكيف أنها تخالف ما جاء عن الرسول عليه الصلاة السلام في كثير من الأحيان .

وأهل العلم والفضل حقّاً إذا أخذ أحدهم المصحف ليقرأ فيه ؛ لا تراهم يُقَبِّلُونَه ، وإنما يعملون بما فيه ، وأمّا عامة الناس - الذين ليس لعواطفهم ضوابط - فيقولون : وماذا في ذلك؟! ولا يعملون بما فيه !

فنقول : ما أحدثت بدعة إلا وأميتت سُنة .

ومثل هذه البدعة بدعة أخرى : نرى الناس - حتى الفُساق منهم الذين لا زال في قلوبهم بقية من إيمان - إذا سمعوا المؤذِّن قاموا قياماً ! وإذا سألتهم : ما هذا القيام؟! يقولون : تعظيماً لله عز وجل ! ولا يذهبون إلى المسجد ، يظلون يلعبون بالنرد والشطرنج

ونحو ذلك ، ولكنهم يعتقدون أنهم يعظمون ربنا بهذا القيام ! من أين جاء هذا القيام؟! جاء طبعاً من حديث موضوع ولا أصل له ؛ وهو : «إذا سمعتم الأذان فقوموا»[1] !

هذا الحديث له أصل ؛ لكنه حُرِّف من بعض الضعفاء أو الكذَّابين ؛ فقال : «قوموا» بدل : «قولوا» ، واختصر الحديث الصحيح : «إذا سمعتم الأذان ؛ فقولوا مثل ما يقول ، ثم صلُّوا عليَّ . . .»[2] إلخ الحديث ، فانظروا كيف أن الشيطان يُزيِّن للإنسان بدعة ويقنعه في نفسه بأنه مؤمن يُعظم شعائر الله ، والدليل أنه إذا أخذ المصحف يُقبله ، وإذا سمع الأذان يقوم له؟!!

لكن هل هو يعمل بالقرآن؟ لا يعمل بالقرآن ! مثلاً قد يُصلي ؛ لكن هل لا يأكل الحرام؟ هل لا يأكل الربا؟ هل لا يُطعم الربا؟ هل لا يُشيع بين الناس الوسائل التي يزدادون بها معصية الله؟ هل؟ هل؟ أسئلة لا نهاية لها ؛ لذلك نحن نقف فيما شرع الله لنا من طاعات وعبادات ؛ ولا نزيد عليها حرفاً واحداً ؛ لأنه كما قال عليه الصلاة السلام : «ما تركت شيئاً مما أمركم الله به إلا

---

(١) «الضعيفة» (٧١١) .

(٢) مسلم (٣٨٤) .

وقد أمرتكم به»[1] ، فهذا الشيء الذي أنت تعمله ؛ هل تتقرب به إلى الله؟ وإذا كان الجواب : نعم . فهات النص عن الرسول عليه الصلاة والسلام . الجواب : ليس هناك نص . إذن هي بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار .

ولا يُشْكِلَنَّ على أحد فيقول : إن هذه المسألة بهذه الدرجة من البساطة ؛ مع ذلك فهي ضلالة وصاحبها في النار؟!

أجاب عن هذه القضية الإمام الشاطبي بقوله : «كل بدعة مهما كانت صغيرة فهي ضلالة» .

ولا يُنظر في هذا الحكم - على أنها ضلالة - إلى ذات البدعة ؛ وإنما يُنظر في هذا الحكم إلى المكان الذي وضعت فيه هذه البدعة ؛ ما هو هذا المكان؟ إنّ هذا المكان هو شريعةُ الإسلام التي تَمَّتْ وَكَمَلَتْ ، فلا مجال لأحد للاستدراك ببدعة صغيرة أو كبيرة ، من هنا تأتي ضلالةُ البدعة ، لا لمجرَّد إحداثه إياها ؛ وإنما لأنه يُعطي معنى للاستدراك على ربِّنا تبارك وتعالى وعلى نبينا ﷺ .

---

(١) مضى في (ص٨) .

سؤال٩ : كيف يجب علينا أن نفسر القرآن الكريم؟

الجـــواب : أنزل الله تبارك وتعالى القرآن الكريم على قلب رسوله محمد ﷺ ؛ ليخرج الناس من ظلمات الكفر والجهل إلى نور الإسلام ؛ قال تعالى : ﴿**الر كتابٌ أنزلناهُ إليكَ لِتُخْرِجَ الناسَ من الظلماتِ إلى النور بإذْنِ ربِّهم إلى صراطِ العزيزِ الحميدِ**﴾ [إبراهيم : ١] ، وجعل رسوله ﷺ مُبَيِّناً لما في القرآن ، ومُفَسِّراً ومُوضِّحاً له ؛ قال تعالى : ﴿**وأنزلْنا إليك الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ للناسِ ما نُزِّلَ إليهم ولعلهم يتفكرون**﴾ [النحل : ٤٤] ، فجاءت السنةُ مُفَسِّرةً ومُبَيِّنةً لما في القرآن الكريم ، وهي وحيٌ من عند الله ؛ قال تعالى : ﴿**وما يَنْطِقُ عن الهوى . إنْ هوَ إلا وَحْيٌ يُوحَى**﴾ [النجم : ٣ و٤] ، وقال النبي ﷺ : «ألا إنّي أُوتيتُ القرآنَ ومِثْلَهُ معه ، ألا يُوشِكُ رجلٌ شبعانُ على أَرِيكَتِهِ يقول : عليكم بهذا القرآنِ ؛ فما وجدتم فيه من حلالٍ فَأَحِلُّوه ، وما وجدتم فيه من حرامٍ فَحَرِّمُوهُ ! وإنّ ما حَرَّمَ رسولُ اللهِ ﷺ كما حَرَّمَ اللهُ»[1] .

فأَوَّلُ ما يُفَسَّرُ به القرآنُ الكريمُ هو القرآن مع السنة - وهي أقوال

---

(١) «تخريج المشكاة» (رقم ١٦٣) .

وأفعال وتقريرات رسول الله ﷺ - ، ثم بعد ذلك بتفسير أهل العلم ، وعلى رأسهم أصحاب النبي ﷺ ، وفي مقدمتهم : عبدالله ابن مسعود رضي الله عنه ، وذلك لقدم صُحبته للنبي ﷺ من جهة ؛ ولعنايته بسؤاله عن القرآن وفهمه وتفسيره من جهة أخرى ، ثم عبدالله بن عباس رضي الله عنهما ، فقد قال ابن مسعود فيه : «إنه تُرجمان القرآن» ، ثم أيُّ صحابي من بعدهم ثبت عنه تفسير آية - ولم يكن هناك خلاف بين الصحابة - نتلقى حين ذلك التفسير بالرضا والتسليم والقبول ، وإن لم يوجد وجب علينا أن نأخذ عن التابعين الذين عُنوا بتلقي التفسير من أصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام كسعيد بن جبير ، وطاووس ، ونحوهم ممن اشتهروا بتلقي تفسير القرآن عن بعض أصحاب الرسول عليه الصلاة السلام ، وبخاصة ابن عباس كما ذكرنا .

وهناك - للأسف - بعض الآيات تُفسر بالرأي أو بالمذهب ، ولم يأت في ذلك بيان عن النبي ﷺ مباشرة ، فيستقل بعض المتأخرين في تفسيرها تطبيقاً للآية على المذهب ، وهذه مسألة خطيرة جدّاً ؛ حيث تُفسر الآيات تأييداً للمذهب ، وعلماء التفسير فسَّروها على غير ما فسرها أهل ذلك المذهب .

ويمكن أن نذكر مثالاً لذلك : قوله تبارك وتعالى : ﴿فاقْرَأُوا ما تَيَسَّرَ من القرآنِ﴾ [المزمل :٢٠] ، فسَّرته بعض المذاهب بالتلاوة نفسها ؛أي : الواجب من القرآن في كل الصلوات إنما هو آية طويلة أو ثلاث آيات قصيرة ! قالوا هذا مع ورود الحديث الصحيح عن النبي ﷺ قال : «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»[1] ، وفي الحديث الآخر : «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب ؛ فهي خِدَاج ، هي خِدَاج ، هي خِدَاج غيرُ تَمَام»[2] .

فقد رُدّت دلالة هذين الحديثين - بالتفسير المذكور للآية السابقة - بدعوى أنها أطلقت القراءة ، ولا يجوز عندهم تفسير القرآن إلا بالسنة المتواترة ؛ أي : لا يجوز تفسير المتواتر إلا بالمتواتر ، فردُّوا الحديثين السابقين اعتماداً منهم على تفسيرهم للآية بالرأي أو بالمذهب .

مع أن العلماء - كل علماء التفسير ؛ لا فرق بين من تقدّم منهم أو تأخر - بَيَّنوا أنّ المقصود بالآية الكريمة : ﴿فاقرأُوا﴾ ؛ أي : فصلُّوا ما تيسر لكم من صلاة الليل ؛ لأن الله عز وجل ذكر

(١) «صحيح الجامع» (٧٣٨٩) .

(٢) «صفة الصلاة» (٩٧) .

هذه الآية بمناسبة قوله تبارك وتعالى : ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى مِنْ ثُلُثَيِ اللَّيلِ ونِصْفَهُ وثُلُثَهُ وطائفةٌ مِنَ الذينَ مَعَكَ واللهُ يُقَدِّرُ اللَّيلَ والنهارَ﴾ إلى أن قال : ﴿فاقْرَأُوا ما تَيَسَّرَ مِنَ القرآنِ﴾ [المزمل :٢٠] ؛ أي : فصلوا ما تيسر لكم من صلاة الليل ، فليست الآية متعلقة بما يجب أن يقرأ الإنسان في صلاة الليل بخاصة ؛ وإنما يسَّر الله عز وجل للمسلمين أن يصلوا ما تيسر لهم من صلاة الليل ، فلا يجب عليهم أن يُصلوا ما كان رسول الله ﷺ يُصلي - كما تعلمون - إحدى عشرة ركعة .

هذا هو معنى الآية ، وهذا في الأسلوب العربي من باب إطلاق الجزء وإرادة الكل ، فقوله تعالى : ﴿فاقرأُوا﴾ ؛ : أي فصلوا ، فالصلاة هي الكل ، والقراءة هي الجزء ، وذلك لبيان أهمية هذا الجزء في ذلك الكل ، وذلك كقوله تبارك وتعالى في الآية الأخرى : ﴿أَقِمِ الصلاةَ لِدُلُوكِ الشمسِ إلى غَسَقِ اللَّيلِ وقُرْآنَ الفَجْرِ﴾ [الإسراء :٧٨] ، ومعنى : ﴿قرآن الفجر﴾ ؛ أي : صلاة الفجر ، فأطلق أيضاً هنا الجزء وأراد الكل ، هذا أسلوب في اللغة العربية معروف .

ولذلك ؛ فهذه الآية بعد أن ظهر تفسيرها من علماء التفسير دون خلاف بين سلفهم وخلفهم ؛ لم يَجُزْ رَدُّ الحديث الأول والثاني بدعوى أنه حديث آحاد ؛ ولا يجوز تفسير القرآن بحديث الآحاد ! لأن الآية المذكورة فسِّرت بأقوال العلماء العارفين بلغة القرآن ؛ هذا أولاً ؛ ولأن حديث النبي ﷺ لا يخالف القرآن ؛ بل يفسره ويوضحه ؛ كما ذكرنا في مطلع هذه الكلمة ؛ وهذا ثانياً ، فكيف والآية ليس لها علاقة بموضوعِ ما يجب أن يقرأه المسلم في الصلاة ؛ سواءً كانت فريضة أو نافلة؟!

أما الحديثان المذكوران آنفاً ؛ فموضوعهما صريح بأن صلاة المصلي لا تصحُّ إلا بقراءة الفاتحة : «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»[1] ، و : «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب ؛ فهي خداج ، هي خداج ، هي خداج غيرُ تَمام»[2] ؛ أي : هي ناقصة ، ومن انصرف من صلاته وهي ناقصة فما صلَّى ، وتكون صلاته حينئذٍ باطلة ؛ كما هو ظاهر الحديث الأول .

إذا تبينت لنا هذه الحقيقة ؛ فحينئذٍ نطمئن إلى الأحاديث

---

(١) و (٢) تقدما في (ص٣٧) .

التي جاءت عن النبي ﷺ مرويَّة في كتب السنة أولاً ؛ ثم بالأسانيد الصحيحة ثانياً ، ولا نشك ولا نرتاب فيها بفلسفة الأحاديث التي نسمعها في هذا العصر الحاضر ؛ وهي التي تقول : لا نعبأ بأحاديث الآحاد ما دامت لم تَرِدْ في الأحكام ، وإنما هي في العقائد ، والعقائد لا تقوم على أحاديث الآحاد .

هكذا زعموا ! وقد علمنا أن النبي ﷺ أرسل معاذاً يدعو أهل الكتاب إلى عقيدة التوحيد[1] ، وهو شخص واحد .

وفي هذا القدر كفاية بهذه الكلمة التي أردتُ بيانها ، وهي تتعلق بـ : كيف يجب علينا أن نفسر القرآن الكريم؟

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين ، والحمد الله رب العالمين .

---

(١) البخاري (١٤٥٨) ، ومسلم (١٩) .

فهرس الموضوعات

الموضـــوع	رقم الصفحة
سـؤال ١ : عن صحة حديث : «خذ من القرآن ما شئت لما شئت» .	٥
ســـؤال ٢ : استفسار عن رأي الشيخ في تمسك القرآنيين بقول الله تعالى : ﴿ما فرطنا في الكتاب من شيء﴾ .	٧
ســـؤال ٣ : عن مدى صحة قول من يقول : إذا عارض الحديث آية من القرآن فهو مردود .	١١
ســـؤال ٤ : عن حكم فتح المسجلة على القرآن والانشغال عن سماعه .	١٧
ســـؤال ٥ : عن معنى قوله تعالى : ﴿ومكروا ومكر الله والله خير الماكرين﴾ .	١٩
ســـؤال ٦ : عن معنى آية : ﴿ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه﴾ ومن هم الصابئون؟	٢١
ســـؤال ٧ : عن آية : ﴿وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقراً﴾ هل فيها جبر؟	٢٣
سـؤال ٨ : عن حكم تقبيل المصحف .	٢٨
سـؤال ٩ : كيف يجب علينا أن نفسِّر القرآن الكريم؟	٣٥